جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق

محلة ولبعوك وللأسرية

أكاديمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر قانون الأسرة

ردمد: 3580_2773

ردت.م.د.إ: 4463-2773 الإيداع القانوني: 2021/03

University of Algiers 1 Faculty of Law

Family Research Journal

A biannual international refereed academic journal Issued by the family law lab

ISSN: 2773-3580

E-ISSN: 2773-4463

Legal deposit: 03/2021





جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق كبر قانون (الأسرة

بحلة ولبعوك والأسرية

دولية سداسية محكمة أول إصدار لها مارس 2021

ر.د.م.د: 3580-2773

ر.ت.م.د.إ: 2773-4463

الإيداع القانوني: 2021/03

برید الجلة: REVUELDF@GMAIL.COM

الكبيثة الشرفية المجالة

أد/ فارس مختاري
ــــــد/ عيست قسايسية
أـد/جمال عياشي
أـد/جمال عياشي

أ.د/ عبد الله السكاكر.....جامعة القصيم، السعودية أد/خلوق الآغا.....جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن أ.د/ شياء عطا الله.....جامعة الزقازيق، مصر أ.د/ وفاء شيعاوي.....جامعة الجزائر 1 د. عبد الله ترابزون.....جامعة اسطنبول، تركيا أ.د/ زكية غناي.....جامعة بومرداس، الجزائر د. عامر الراوي.....جامعة الأنبار، العراق د. عامر الراوي.....جامعة الأنبار، العراق

المراجعون

 أ.د/ خالف عقيلة
 جامعة الجزائر 1

 أ. د/ نوارة العشي
 جامعة الجزائر 1

 أ. د. فطيمة نساخ
 خالئر 1

 د. عز الدين بوجلطي
 جامعة الجزائر 1

 د. علي حمداوي
 جامعة الجزائر 1

 د. أم الخير بوقرة
 جواهرة

 د. عبد الكريم جواهرة
 جواهرة

أمانة المجلة

د. بوعلام عویس.....المركز الجامعی، تیبازة د. صفاء بن عاشور.....المركز الجامعی، تیبازة

د. زینب جبارة......المرکز الجامعی، تیبازة د. نوي دلال.....المرکز الجامعی، تیبازة

المجالة المجلة:

أنشأ الباحثون القائمون على "مخبر قانون الأسرة" مجلة "البحوث الأسرية" لتكون منبرا علميا متميزا، خادما للمشروع البحثي الذي من أجله أنشئ المخبر، فاسحين المجال أمام الباحثين لاسيما الأكاديميين منهم لنشر بحوثهم النظرية منها والعملية، والتي تتميز بفكر فقهي رزين وأساس علمي متين، سمتها الأولى والأخيرة الاجتهاد بما يخدم الصالح العام للبلاد والعباد، في إطار من الاقتصاد في العبارة وعدم الإطناب فيها حتى تصل الفكرة يسيرة للقارئ الكريم.

هذا، ولا حد لمجالات علمية أو ميادين أكاديمية في نوعية البحوث التي تعتزم الهيئة العلمية القائمة على المجلة قبول نشرها فيها، فكل مجالات الحياة التي ترتبط بالأسرة والأفراد المشكلة لها يمكن قبولها انطلاقا من عمومية العنوان المختار، فكل من: الروابط الأسرية، التنظيمات القانونية، التشريعات السماوية، الآراء الفقهية، التطبيقات العملية، الدراسات الإحصائية، الاقتصادية، الاجتماعية، التاريخية، والأخلاقية أو غيرها، يمكن لأي باحث أن يعمل عليها ليكون مقاله صالحا من حيث موضوعه للنشر في هذه المجلة.

كما أنه لا قيد على مواضيع المقالات العلمية ممكنة النشر في المجلة الأكاديمية غير الهوية الوطنية والتي تقوم أصلا على الدين الإسلامي، اللّغة الرسمية، مبادئ الثورة التحريرية، فضلا عن الأعراف السائدة والقيم الرائدة للمجتمع الجزائري.

ولأن العلم لا ضابط له إلا الموضوعية فيه والصدق معه وله، فإن أي مقال يتسم بهذه السيات ويلتزم صاحبه بهذه الالتزامات تكون له المشروعية في إدراج بحثه ضمن الفهارس العلمية لمجلة البحوث الأسرية.

وطريق العلم واحد ونتاجه واحد؛ فطريقه السبل الفكرية العقلية الموضوعية، أما نتاجه فحل لإشكالات فكرية ومعوقات عملية، ييسر كل عسير ويُربي كل جدير، وهو السلطان في القرآن، ميراث النبوة فيما نُقل عن النبي العدنان عليه أفضل الصلوات وأزكى السلام.

أهدائه المجلة:

تهتدي الهيئة العلمية للمجلة الأسرية بعناصر الهوية الوطنية لموضوع كل بحث، لتجسِّد صمّام أمان يحرس هوية الأوطان العربية الإسلامية، تذود عنها وترد كل فكر مضلل لها، تخدم المجتمعات والأمم على السوية، ولا تفرق بين البحوث ما دامت موضوعية أكاديمية.

وكما لا يخفى، فإن مجالات البحوث الأسرية واسعة جدا، لذلك لزم إحاطتها بسياج من الالتزام بالمناهج العلمية الشكلية والتنسيقية، وسياج آخر من الالتزامات الموضوعية التي لا تغادر في الأساس كل فكرة تخدم وحدة الأوطان واتحاد الشعوب والأمم.

ولأن المجلة لم تنشأ إلا تحت لواء مخبر البحث العلمي لقانون الأسرة الجزائري، فإن من أهم أهدافها العلمية وأغراضها الأكاديمية، تحسين الصياغة القانونية لذات القانون من حيث: المصطلح، شمولية الأحكام، تصفيتها من كل ما يشوبها أو يعيبها، فضلا عن إضافة كل ما يصوّبها ويقوّمها، فيحوّلها من دون إغفال يذكر أو تناقض يحصل.

ولما كان القضاء هو الجهة المخولة بالفصل في حل النزاعات القانونية بين أفراد الأسر، فإن غموض النصوص وتناقضها فضلا عن شُحّها جعله يتخبط في إشكالات لم يجد لها الحلول المناسبة في الغالب، وهو ما يلزم التوقف معها والتدقيق فيها والنظر في سبل علاجها من خلال التشجيع على استجلاء النقائص القانونية والتوجيه نحو استدراكها بجملة من التعديلات التي تتضمنها المقالات العلمية كافتراحات، والتي تُعنى المجلة بنشرها مساهمة منها في حل تلك الإشكالات العملية.

ومن هذا المنطلق تكون الغايات العامة أوسع من مجرد العمل على قانون الأسرة الجزائري، أين تسع الأهداف كل تأثير وتأثر في كل حسن ومن كل أحسن، لتكون المجلة بحق رائدة في مجال النظم الأسرية العربية الإسلامية بامتياز واعتزاز.

هذا، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

شروط النشراا

يلتزم صاحب المقال المُراد نشره في مجلة البحوث الأَسْريّة بأن يكون بحثه متّسمًا بما يلي من شروط:

- مندرجا ضمن المجالات التي تُعنى المجلة بالإصدار فيها؛
- محترما كافة قواعد الأمانة العلمية والموضوعية البحثية؛
- أصيلا، لم يتم نشره أو المشاركة الفعلية به في نشاطات علمية سابقة؛
 - متّصفا بالعمق والجدية في الطرح؛
 - ملتزما بمنهجية بحث منطقية؛
 - غير مقتص من بحث علمي سابق؛
 - معتمدا قالب المجلة كما هو محدد في الملف المرفق؛
 - أن يرسل عبر الوسيلة الإلكترونية المحددة.

مع التأكيد على أن أي مقال لا يحترم فيه الباحث الشروط المذكورة سيتم رفضه تلقائيا، وبعد قبول المقال يشترط ملء التعهد التي يتم تحميله من صفحة المجلة في المنصة وإرساله عبر بريد المجلة.

النُسُّرا: عداوة

تخضع البحوث المرسلة لهيئة تحرير المجلة لقواعد النشر التالية:

- التحكيم من قبل محكمين على الأقل، وذلك قبل النشر؛
- في حال التحفظات يلتزم صاحب المقال برفع التحفظات، أيا كان نوعها؛
 - لا يلتفت لأى طلب عدم نشر بعد قبول المقال للنشر؛
- لا يلتزم صاحب المقال بدفع أي مبلغ مالي مقابل نشر مقاله على صفحات المجلة؛
 - لا تدفع المجلة مكافآت مالية مقابل نشر البحوث؛
- تملك المجلة حقوق نشر المقال على صفحاتها، ولا يعاد نشر المقال إلا بترخيص من رئاسة تحرير المجلة.

كلمة مدير المغبرا

هذا هو العدد التالي من مجلة "البحوث الأسرية" يتقدم به مخبر قانون الأسرة إلى كل من يهتم بمسائل الأحوال الشخصية متخصصين أو عوام، راجين من المولى عز وجل أن تخدم هذه البحوث الأسرة المسلمة والمجتمع الجزائري.

ومجلة البحوث الأسرية، مجلة علمية أكاديمية تهتم بنشر بحوث ودراسات من أساتذة وباحثين من مختلف الجامعات الوطنية والدولية من أجل معالجة قضايا شؤون الأسرة وفق ما يمليه الشارع الحكيم ووفقا للمبادئ العامة لشريعتها الغراء المنفتحة على دراسة المتغيرات في المجتمع والنظر في كل إشكال صغير أو كبير يطرأ على الأسرة المسلمة وأفرادها نتيجةً للتطور العلمي والتكنولوجي والاجتماعي والاقتصادي...؛ وهو ما أحدث قضايا جديدة معروفة في الفقه الإسلامي بـ"النوازل" والتي تحتاج إلى اجتهادات وحلول فقهية وقانونية سواء في جانبها الموضوعي أو في جانبها الإجرائي؛ وذلك فضلا عن القضايا الاجتهادية الأخرى التي تحتاج إلى معالجة دقيقة سواء تعلق الأمر بانعقاد الرواج وانحلاله أو تعلق بالمواريث أو بالتبرعات.

ويسعى مخبر قانون الأسرة من خلال إنشاء هذه المجلة، لتحقيق عدة أهداف منها:

- نشر العلم والثقافة الشرعية والقانونية في المجال الأسري؛
- السياح للباحثين والأساتذة بنشر اجتهاداتهم وآرائهم حول مختلف المواضيع الأسرية ذات الإشكالية؛
- المساهمة في تقييم الاجتهاد القضائي وتكوين اجتهاد فقهي أصيل مبني على أحكام الشريعة الإسلامية الغراء التي لطالما توصلت إلى معالجة كل الإشكالات المطروحة على المجتمع وعلى الأسرة نتيجة التطورات المعايشة، ومن هذه الأحكام يستمد قانون الأسرة قواعده طبقا لمادته 222، والتي يستوجب احترامها دون إحداث خلاف أو معارضة.

مدير تخبر قانوني (الأسرة را (الاستاذ (الدركتور عمال هياشي

معتوس المجلة:

قانون الأسرة الإسلامي في ماليزيا، نشأته وتطوره: نظرة تاريخية
بقلم الباحثين أسواء أكلي صوالحي، الجامعة الإسلاوية العالوية واليزيا، وحادي وولود،
جامعة العلوم واليزيا
غاذج من عيوب الصياغة في قانون الأسرة الليبي
بقلم الباحث المادي علي زبيدة، كلية القانون جامعة طرابلس ليبيا
التعارض بين الأحكام الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية في مسألتي التبني والكفالة
بقلم الباحثة سوية كوال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، وخبر حقوق الإنسان
والحريات النساسية، تلهسان، الجزائر.
المسكوت عنه في صياعة قانون الأسرة الجزائري
بقلمِ الباحثين العشي نوارة، جامعة الجزائر 1 ، مخبر قانون النسرة، الجزائر، ربيعي فاتح، جامعة
البليدة 2 سابقا لونيسي علي، الجزائر
الاعتراضات الفقهية على بعض مسائل الأسرة من حيث الصياغة القانونية -قراءة في الدلالات والمضامين-
98-85
1 بقلم الباحث عبد المجيد خلادي، مخبر قانون النسرة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر

الكلمة الأفتتاهية العمدا



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أبي بكر وعمر وعثمان وعلى وعلى الصحابة أجمعين وعلى أمحاتنا أمحات المسلمين وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، وبعد:

يصدر لنا هذا العدد الخاص لمجلتنا "مجلة البحوث الأسرية" وهو يجمع أشغال الملتقى الدولي الذي عقده المخبر حول موضوع: "الصياغة القانونية في مجال الأحوال الشخصية"، وبناء على طبيعة الموضوع يتميز العدد بالطابعين الفقهي الخالص والقانوني المتميز لما هما من ارتباط وثيق بموضوع الملتقى الدولي، كما امتاز العدد بارتباط المساهات في معظمها بجانب صياغي دقيق صادرة عن باحثين وفقهاء مختصين من داخل الوطن ومن خارجه؛

كما تميز هذا العدد بالجوانب التشريعية لقوانين الأحوال الشخصية وشؤون الأسرة في الدول العربية على عين التحديد وطرف الاستفادة من الجوانب الفقهية والنظرية في التطبيقات العملية والقضائية سواء ارتبط ذلك بالجانب التشريعي أو الفقهي أو القضائي.

هذا، وإن هذه المجلة رغم حداثتها غير أنها شهدت في أعداد سابقة نشرا لعدد معتبر من المقالات لباحثين أجانب من دول عربية مختلفة، وهذا ما يدفع بالقائمين عليها على الاستمرار في العمل الجاد، كما شهدت من جانب آخر عروضا من بوابات دولية لضمها إليها تلقائيا، وهو مُحفز ثان يدفع بالمضي قدما والعمل على التطوير المستمر والديمومة على السعي للتقدم الرامي في النهاية إلى التصنيفات المختلفة الوطنية منها والدولية.

ولا ريب أن ضم مجلة البحوث الأسرية لقاعدة البيانات العربية الدولية "أسيف" هو بداية الانفتاح على الجانب الدولي وسيأتي ثماره الرابية قريبا، فما ضاع جمد باذل قط.

وأملنا الدائم والمستمر باستمرار عطاء الباحثين من كل أقطاب العالم خاصة العربي منه لتزويد المجلة بما يليق بها من مواضيع تُثري صفحاتها وتنفع قارئيها.

والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا.

رئیس تحریر (الجحلة ولاستاذ وادرکتور جماه حیاشی

الكلمة الافتتاحية للملتقى الدولي الصياغة القانونية لأحكام الأحوال الشخصية

الأستاذ الدكتور جمال عياشي

مدير مخبر قانون الأسرة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 D.AYACHI@UNIV-ALGER.DZ

بسم الله بارئ البشر بعد تصويره، هادي الخلق بعد ضلاله، صائغ القرآن ميسر التوفيق للإنسان، ثم الصلاة والسلام على خير ولد عدنان وعلى آله وصحبه أبي بكر وعمر وعلى وعلى صهره عثمان؛ ثم أما بعد:

الحضور الكريم؛

المتواجدون في القاعة معنا، والمُنضمُّون إلينا بطريق التحاضر عن بُعد، شرفتمونا أيما شرف إذ شاركتمونا هذه الفعالية العلمية التي أردناها ألا تكون مثل سابقاتها من كل نواحيها العلمية والتنظيمية وغيرها؛

- صاحب المعالي الأستاذ الدكتور فارس مختاري، مدير جامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة؛
- صاحب المعالي الدكتور عيسى قسايسية، عميد كلية الحقوق، بجامعة الجزائر 01؛
- السادة أصحاب المعالي عمداء كليات جامعة الجزائر 1، والأطقم الإدارية والمجالس واللجان العلمية؛
- ضيوف الملتقى من أصحاب الرتب السامية والمناصب العالية، ممثلي السيد الرئيس الأول للمجلس الشعبي الوطني؛
 - العلامة الجليل الأستاذ الدكتور عمار طالبي؛
 - أصحاب القامات العلمية المشهودة من داخل الوطن ومن خارجه؛
 - الصحافة الوطنية العمومية والخاصة؛

- المتشوقون للعلم والبحث من الحاضرين بالقاعة والمُنضَمّين في غرفة التحاضر عن بعدُ، من أصحاب العلم والفضل، أساتذةٍ وباحثين ومختصين وطلبة وعاملين ومحمين؛

وإن كان قد لحقنيَ سهوٌ أو نسيان فلا يفوتني أن أرحب بالجميع كل باسمه ورسمه وجميل وسمه.

الحضور الكريم؛

يجب أن نشير في البداية إلى هذا الملتقى الدولي كان مشروعا علميا تم التحضير له لمدة تزيد عن السنة من التفكير في الموضوع والترجيح بين العناصر، ومن ثم الرجوع للوصاية للاستشارة والترخيص، وذلك بعد بذل الجهد المعتبر لجمع ثلة معتبر من العلماء والفقهاء من ذوي العلم والفضل الذين شاركونا في اللجنة العلمية والذين مثلوا في الإجمال سبع دول، ولقد توصلنا بمعية هؤلاء الأعضاء جميعا إلى اختيار ثِنتين وعشرين (22) مداخلة من مجموع المداخلات التي تم إرسالها للمشاركة، وهي متنوعة المسائل المثارة فيها، مُغطية لمحاور الملتقى، عميقة الإشكال راقية الطرح، والتي نأمل أن تثير فضول الباحثين الحاضرين في المناقشة.

الحضور الكريم؛

لقد لقي هذا الملتقى رواجا منقطع النظير من كل النواحي وهذا ما يُظهر تنوع المداخلات التي ستُعرض فيه، وبخاصة بالنظر في القيمة العلمية للباحثين المتدخلين الذين يعدون من العلماء الفضلاء ومن لم يبلغ منهم هذه المرتبة العلمية الراقية فقد بلغها بحسن صياغته لمداخلته التي عُرضت طبعا على التحكيم الذي أقرها.

ولقد وردتنا مداخلات من دول مختلفة: من ليبيا، مصر، سوريا، العراق، الإمارات، ومن ماليزيا، وسيتم عرض المداخلات في الجلسات العلمية وفق البرنامج المنشور على الموقع الرسمي لمخبر قانون الأسرة، والذي يمكن تحميله بمجرد مسح مربع

الاستجابة السريع الظاهر أمامكم في الشاشة والمنشور في كل الصفحات الرسمية للمخر؛

هذا، وسنتولى بحول الله عز وجل بعد بعض التصويبات التي قد تبدو ضرورية في المناقشة نشر الأعمال في مجلة المخبر كما وعدنا بل وتلزمنا توجيهات الوصاية، وذلك بعد شيء يسير من الإجراءات الرقمية التي يتولاها المتدخلون بعد الملتقى بحول الله وقوته.

الحضور الكريم؛

لا تكتمل معالم هذا الملتقى إلا بوضعكم في الصورة العلمية التقنية للصياغة القانونية بوجه عام، ولوكان ذلك من قبيل التلخيص الذي لا ينافي الفهم بعيدا عن الإطناب الذي يُذهل الذهن.

تتخلل عملية الصياغة القانونية في الجزائر مرحلتين محمتين في الجملة: وهما مرحلتا اقتراح المشروع والمصادقة عليه، وهذه العمليةُ الفنية الدقيقة تتولى القيامَ بها هيئات مختلفة الانتساب؛ فمن الوزارة المختصة إلى الأمانة العامة للحكومة إلى البرلمان؛

إذ مشروع القانون يُنطلق في تقنينه على مستوى مديرية الشؤون القانونية المتواجدة على مستوى كل وزارة تمثل قطاعا معينا، وفي مجال الأحوال الشخصية قد تتداخل أكثر من وزارة، بحيث تُرسَل مشاريع القوانين المتعلقة بهذا المجال الحساس لوزارتي العدل والشؤون الدينية، ليتولى السيد مدير الشؤون القانونية بدء عملية التقنين الفنية للنصوص القانونية، ومنه تُرسل الصياغة الأولية للجنة الخاصة على مستوى الأمانة العامة للحكومة التي تُبدي رأيها حول العملية الفنية للصياغة التي تمت أمام الوزارة المختصة، ومن ثم يوجه القانون لمصالح السيد الرئيس الأول للوزارة، وأخيرا إلى البرلمان الذي تتولي فيه هياكله المختصة النظر في الصياغة بصفة شبه نهائية لتمرير النصوص بعد ذلك للتصويت عليها.

الحضور الكريم؛

كثيرا ما يكون تعاملنا مع النصوص القانونية والتنظيمية الضابطة لشؤون الأسرة والأحوال الشخصية، وكثيرا ما نجد ما يشير بعُمق إلى العديد من التقنيات الصياغية المُستعملة في حبك هذه النصوص؛ وبمقابل ذلك، تظهر العديدُ من المثالب والهفوات والثغرات الطارئة على التراكيب، والتي تُحوّل معانيها المقصودة إلى غيرها، رغم أن الفقه اختار لتحرير النصوص مصطلح الصياغة وكأنه أراد أن يرقى به لدرجة من الإتقان والجودة والجمالية إلى ما يمتهنه الصائغ في صياغة الذهب، من بعد أن يذيبه ليتحكم في شكله الجديد الذي يُبدعه، وصقله الجذاب الذي يُلمعه.

لكن هذا الهدف لا يتحقق اضطرادا، كما أنه لا يكون على الدوام حقيق من صنيع البشر، وإلا لماروا القرآن في صنعته وصياغته؛ ولذا، فإن النصوص القانونية في مجال الأحوال الشخصية مع ما يتجاذبها من آراء فقهية واجتهادات بحثية وما يطرأ عليها من تأثيرات خارجية سياسية وداخلية اجتماعية يأخذ تراكيب صياغية معقدة، ذلك أن الدول العربية عرفت الكثير من المؤثرات؛ فمن حملات التنصير في العصور الأولى وسياسات التوسع والهيمنة في العصور التالية إلى عصرنا المعيش أين أضحى الأولى وسياسات التوسع والهيمنة في العصور التالية إلى عصرنا المعيش أين أضحى الأقل هذا التأثير يأخذ صورا فكرية لم يعهدها الباحثون ولا الفقهاء القدماء على الأقل بأسلوبها الحالي، أين أضحت الاتفاقيات الدولية تبسط نفوذها على التنظيات الداخلية للدول لتقلب الأحكام وتُحوّر الآراء والأفهام، وهذا كله مؤثر لا محالة في الصياغة القانونية بطريق أو بآخر.

ونحن اليوم إذ نهتم بهذا الموضوع البحثي العميق، نجد بالموازاة لما ذُكر من جانب موضوعي، جوانبَ تقنيةً تقنينيةً أخرى تؤدي نفس النتائج رغم اختلاف الهدف والقصد.

نذكر من تلك الجوانب:

- قواعد الإحالة على أحكام الشريعة الإسلامية؛

- الاخلال بالخصائص الأساسية للقاعدة القانونية؛
 - تأثر المصطلحات بخصوصية المجال؛
 - تبديل الألفاظ الفقهة بأخرى اجتهادية؛
 - هجر الرسوم اللغوية إلى رسوم مستحدثة؛
 - تطور مدلول اللفظ اللغوي؛
 - التعارض في الأحكام بين الصياغات المختلفة؛
 - غموض النصوص؛
 - شغور الصياغة؛
 - الترجمة الحرفية للمصطلحات القانونية.

وغيرها من الجوانب الأخرى مما لا يسع المقام ولا المقال لذكره في كلمة يسيرة مماثلة.

الحضور الكريم؛

إن هذه المسائلُ وغيرُها كثيرٌ مما سيتم التطرق لمحتوياته وشرح جزئياته في العروض العلمية التي سيتولى تقديمها ثلة من العلماء الفضلاء والباحثين المختصين، وحسبنا بعد هذا كله: أن نُأتي القوس باربها.

أتشكر لكل من ساهم من قريب أو بعيد في الوصول بمشروع الملتقى إلى لحظته وحسم بحسن نيته في إدراك ما نحن عليه من توفيق وثمرة ظاهرة في إنجازات المخبر عموما.

والله أسأل التوفيق والسداد والهداية والرشاد لما فيه صالح البلاد ومصلحة العباد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته